

## المادة الثانية

يسند إلى رئيس مجلس جماعة سيدي واعزيز تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من شوال 1442 (فاتح يونيو 2021).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء: نزهة بوشارب.

مرسوم رقم 2.21.296 صادر في 20 من شوال 1442 (فاتح يونيو 2021) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة سيدي واعزيز بإقليم تارودانت والإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه؛

وعلى المرسوم رقم 2.19.948 الصادر في 18 من صفر 1441 (17 أكتوبر 2019) المتعلق باختصاصات وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 21 يناير 2020؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر بجماعة سيدي واعزيز خلال الفترة الممتدة من 7 أكتوبر إلى غاية 5 نوفمبر 2020؛

وعلى مداوالات مجلس جماعة سيدي واعزيز المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 10 نوفمبر 2020؛

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 30 فبراير 2021؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 03/2021 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة سيدي واعزيز بإقليم تارودانت والإعلان أن في ذلك منفعة عامة.